ثم إذا قام فليسلم

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

إذا انتهى أحدكم إلى مجلس فليسلم، فإن بدا له أن يجلس فليجلس، ثم إذا قام فليسلم فليست الأولى بأحق من الآخرة.

رواه الترمذي وحسنه الألباني

أي : إذا وصل أحد إلى موضع جلوس القوم أو مكان تجمعهم، فليلق عليهم السلام، فإن أحب وظهر أن يجلس مع القوم في مجلسهم فليجلس معهم، ثم إذا أراد أن يقوم من المجلس ويذهب،: فليلق عليهم السلام قبل أن يذهب ويترك المجلس، فكما ألقى السلام عند حضوره المجلس فليلق السلام عند تركه المجلس؛ فليس تسليمه عند حضوره أولى من تسليمه عند انصرافه.